


الاسفل وبعد خمس عشرة سنة اخرجها وزرعها فنبت منها احد عشر نوعاً
كان معظم النابت منها ٢١ بذرة من الحسين والتسعه الانواع الباقيه لم
ينبت منها شيء



اسْلَمْ واجْوَبْهَا

القاهرة - بينما كنت اطالع في كتاب فقه اللغة المطبوع في مطبعة
الآباء اليسوعيين في بيروت مصححاً ومضبوطاً بقلم حضرة الاب شيخو
عثرت في صفحة ٦٧ على هذه العبارة « الوضَحُ بياضُ الغرَّةُ » التجليل
والبرص والبهق بياض يعترى الجلد يخالف لونه وليس من البرص » . فلم
افهم كيف يقول ان « التجليل » بياض يعترى الجلد مع ان المعروف ان
التجليل من الوان الشعر لا الجلد . ثم كيف يختتم كلامه بقوله « وليس من
البرص » مع انه عد البرص في جملة البياض الذي نفي كونه من البرص
فكانه قال البرص ليس من البرص » وهو تناقض ظاهر فكيف ذلك
وقرأت في صفحة ١٠٢ ما نصه « الشَّحْمُ ارتفاع قصبة الانف مع
استواء اعلاها » . وجاء بعد ذلك باسطر قليلة « الخشَمُ عَرَضُ الأنف
يقال ثورُ الخشَمِ » . وقد قلبت في كتب اللغة فلم اجد « الشَّحْمُ » بمعنى
ارتفاع قصبة الانف ولا « الخشَمُ » بمعنى عرض الانف فما صحة هذين اللفظين
وجاء ايضاً في هذا الكتاب في صفحة ٢٣٦ ما صورته « قال ابو
سعید السیرافي :

الخُربة بالباء في الجلد والخُربة بالباء في الحديد

وقد اجتهدت في تقطيع هذا البيت فلم يستقيم لي على وجه ولم اعرف من اي بحرٍ هو ولا كيف اتفق الجلد مع الحديد في القافية فارجو ان توضحوا لي هذه المعضلات كلها ولكم الفضل

ارنست ابو طاقية

من المتخريجين في مدرسة اليسوعيين
بالقاهرة

الجواب - اما المسئلة الاولى فهي ولا شك من «تصحيحات» حضرة الاب في هذا الكتاب وقد راجعنا هذا الموضوع في النسخة المطبوعة في مصر وفي نسخة خطٌ قديمةٌ عندنا فوجدنا العبارة في النسختين على هذه الصورة «الوضَحُ بِيَاضِ النَّرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ وَالدِّرْهَمِ وَالبَرْصِ»، البَهْقُ بِيَاضِ يعترى الجلد يخالف لونه وليس من البرص ». فقوله بِيَاضِ النَّرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ الى قوله وَالبرص كل هذا من معانٍ الوضَحُ وقوله بعد ذلك البَهْقُ بِيَاضِ يعترى الجلد الى آخره كلامٌ مستأنف وقوله اخيراً وليس من البرص عائدٌ الى البَهْقُ وحدهُ ولا تعلق له بما قبله وهذا هو المتعارف في الاستعمال وعليه نصوص اللغة . قال في القاموس «الوضَحُ محرَّكةً بِيَاضِ الصَّبَحِ وَالقَمَرِ وَالبرصِ وَالنَّرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ في الْقَوَائِمِ وَالشَّيْبِ وَالدِّرْهَمِ الصَّحِيحِ» الى آخر ما ذكر من معانٍ . وقال في الصحاح في تفسير البَهْق هو «بِيَاضِ يعترى الجلد يخالف لونه ليس من البرص » اه . ف Finch على ان الذي ليس من البرص هو البَهْق لا البرص واما البرص فلا يكون الا من البرص بل هو البرص بعينه لا يحتمل مناقشةً ولا جدالاً

وبقي مما « يُتَفَسِّكُهُ بِهِ » في هذه المسألة ان حضرة الاب لما حذف حرف العطف قبل لفظ « التحجيل » وزادهُ قبل « البهق » صارت العبارة بهذه الصورة « التحجيل والدرهم والبرص والبهق بياض يعتري الجلد » فلما تأمل هذه العبارة وجد ان ذكر « الدرهم » لا يستقيم في هذا التعداد لانه لا يصح ان يقال الدرهم بياض يعتري الجلد فحذفهُ ولعله ظنهُ غلطًا من المؤلف وهو ولا جرم ضربٌ من الذكاء لا ننكرهُ على حضرة الاب لكن العجب انه انكر ان يكون الدرهم بياضًا يعتري الجلد ولم يفطن الى انه لا يجوز ان يكون البرص ليس من البرص

واما لفظتا « الشحم » و « الخشم » فالتحريف فيها من الناسخ وان لم يقصد التحريف ولو انه صغر « حاء » الشحم حتى تصير بصورة « الميم » وقصر « شين » الخشم حتى تصير بصورة « الثاء » لقرأها حضرة الاب « الشميم » و « الخشم » . . . على انا لا ننكر على الاب فضيلة الامانة في نقل هاتين الكلمتين وان لم يراغم هذه الفضيلة في نقل العبارة السابقة

واما مسألة البيت الذي رواه لابي سعيد السيرافي ولم يتأتّ لكم تقطيعهُ فان حضرة الاب طريقةً في وزن الشعر غير الطريقة التي تعرفونها وان احببتم ان تقفوا عليها فراجعوا مجلد السنة الثانية من الضياء صفحة ٨٥

على ان الاب من الذين صنفوا في علم العروض فمن العجب ان يعلم الناس او زان الشعر ثم يتبع عليه الفرق بين الشعر والثر وما نظنهُ الاحسب هذه العبارة بيتاً من ارجوزة السيرافي في فقه اللغة لانه وجد الفقرة الاولى منها مختومة بالجبل والثانية مختومة بالحديد وكلتاها آخرها دال . واما كون

الجلد والحديد لا يتوافقان في القافية فهو مما لا يقف في طريق امثال حضرة الاب . . . وقد اذكرنا هذه المسئلة ما فعله من نقىض ذلك في خطبة «الالفاظ الكتابية» حيث اورد المؤلف البيت الآتي في صفة الكلام فقال

تزين معانيه الفاظه والفاظه زائنات المعاني

وهو بيت من بحر المتقارب فاد مجده حضرة الاب في جملة النثر مع وجود التنبيه عليه في لفظ المؤلف حيث قال «ولكن مما يُحمد من التأليف والنظم (والصواب في التأليف) ان يكون كما قلت» ثم اورد البيت فدل بذلك على انه يشير الى كلام قاله من قبل واورده هنا على سبيل التمثيل كما يستدركه البصير من اول لمحه

—————

آثار ادبية

كتاب ايات الحق على الخلق - اهدت لنا شركة طبع الكتب العربية في القاهرة نسخة من هذا الكتاب الجليل وهو من تأليف الامام المجتهد ابي عبد الله محمد بن مرتضى الياني استقر في الموضع الذي اختلف فيها ائمة الاسلام في تفسير الآيات القرآنية وكشف فيها عن وجوه الصواب بالنصوص والادلة . وقد استنسخت الشركة هذا الكتاب من مكتبة الجامع الاموي بدمشق واعتنى بطبعه وتصحيحه وهو يشتمل على نحو ٤٨٠ صفحة كبيرة وثمنه ١٥ غرشاً

—————